



Sultanate of Oman
Oman Authority for
Academic Accreditation and
Quality Assurance of Education



سلطنة عُمان
الهيئة العمانية للاعتماد
الأكاديمي وضمان جودة التعليم

سياسة مواومة المؤهلات الأجنبية والدولية مع الإطار الوطني للمؤهلات

OAAAQA/OQFM/05			رقم السياسة
المواضيع المتعلقة بالإطار الوطني للمؤهلات			التصنيف
المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات			الجهة التي تقدمت باقتراح وضع/مراجعة السياسة
المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات البريد الإلكتروني: QQF@oaaaqa.gov.om			الشخص الذي يمكن الاتصال به
سياسة ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات			السياسات/الأدلة ذات العلاقة
1			الإصدار
(الإصدار 1)	التاريخ: 8 سبتمبر 2022م	اللجنة التنفيذية بالهيئة	اعتمدت السياسة من قبل
(الإصدار 1)	التاريخ: 4 يوليو 2022م	دائرة الشؤون القانونية بالهيئة	
(الإصدار 1)	التاريخ: 18 مايو 2022م	مجلس إدارة الهيئة	
داخلياً وخارجياً			التعميم
ديسمبر 2027م			تاريخ المراجعة

Sultanate of Oman
Oman Authority for
Academic Accreditation and
Quality Assurance of Education



سلطنة عُمان
الهيئة العمانية للاعتماد
الأكاديمي وضمان جودة التعليم

سياسة موازنة المؤهلات الأجنبية والدولية مع الإطار الوطني للمؤهلات

1. الغاية

إن الغرض من هذه السياسة هو تقديم نهج مشترك لموازنة المؤهلات الأجنبية والدولية مع الإطار الوطني للمؤهلات (ويُشار لها فيما بعد اختصارًا بالموازنة)¹؛ لضمان أن عملية تقييم المؤهلات لغرض الموازنة تتم بطريقة متسقة، وبأن جميع المؤهلات التي تتم موازنتها مع الإطار الوطني للمؤهلات (ويُشار له فيما بعد اختصارًا بالسجل)³، تستوفي مقاييس الموازنة.

وتُعرفُ عملية موازنة مؤهل مع الإطار بأنها "عملية تقييم مؤهل أجنبي أو دولي مقابل مقاييس الموازنة مع الإطار الوطني للمؤهلات، والمُحددات الوصفية لمستويات الإطار؛ لتحديد المستوى الذي تتم موازنة المؤهل معه، وحيثما كان ذلك منطبقًا، لتحديد مقدار الرصيد المعتمد المماثل للمؤهل بأكمله". والمؤهلات الأجنبية هي المؤهلات الممنوحة من قبل جهة مانحة للمؤهلات في دولة غير سلطنة عُمان، أما المؤهلات الدولية، فهي المؤهلات التي تمنحها جهات دولية مانحة للمؤهلات (مثل سيسكو، ومايكروسوفت).

وتُحدِّد هذه السياسة ما يلي:

- فوائد وجود نهج مشترك لموازنة المؤهلات مع الإطار
- مقاييس الموازنة مع الإطار
- أدوار ومسؤوليات الجهات الرئيسية ذات العلاقة

ويجب أن تُقرأ هذه السياسة بالتزامن مع سياسة الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم حول ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات.

¹ انظر الاختصارات

² انظر الاختصارات

³ انظر الاختصارات

2. نطاق تطبيق السياسة

تنطبق هذه السياسة على عمليات موازنة المؤهلات الأجنبية والدولية التي تطرحها جميع القطاعات التعليمية والتدريبية في سلطنة عُمان. ومما تجدر الإشارة إليه بأن هذه العمليات إلزامية⁴ وتنطبق على المؤهلات الأجنبية والدولية الجديدة، والقائمة على حد سواء، والتي:

- تملكها أو تمنحها جهة أجنبية أو دولية مانحة للمؤهلات
- تطورها مؤسسة تعليم أو تدريب عُمانية، وتمنحها جهة أجنبية أو دولية مانحة للمؤهلات
- تطورها مؤسسة تعليم أو تدريب عُمانية وجهة أجنبية أو دولية مانحة للمؤهلات معاً، وتمنحها الجهة الأخيرة
- تمثل شهادات التدريب التي يطورها أصحاب العمل، وتمنحها جهة أجنبية أو دولية مانحة للمؤهلات

ويجب على الجهات الأجنبية والدولية المانحة للمؤهلات التي تقدم أو تخطط لتقديم مؤهلاتها في سلطنة عُمان التقدم بطلب موازنة هذه المؤهلات مع الإطار، اعتباراً من تاريخ تنفيذه، وذلك على النحو التالي:

- في غضون خمسة أعوام، وذلك بالنسبة للمؤهلات المطروحة حالياً في سلطنة عُمان
- قبل البدء بتقديم المؤهل، وذلك بالنسبة للمؤهلات التي لم يتم البدء بطرحها في سلطنة عُمان

1-2 مستخدمو السياسة

تنطبق هذه السياسة على:

- الهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم (ويشار لها فيما بعد اختصاراً بالهيئة)⁵
- الجهات الأجنبية والدولية المانحة للمؤهلات التعليمية والتدريبية
- مؤسسات التعليم والتدريب التي تمنح مؤهلات أجنبية أو دولية
- الجهات الاحترافية الأجنبية والدولية

وقد تكون هذه السياسة أيضاً موضع اهتمام الجهات ذات العلاقة التالية:

- وزارة التربية والتعليم
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار
- وزارة العمل
- المجلس العُماني للاختصاصات الطبية

⁴ المرسوم السلطاني رقم (2021/9)

⁵ انظر الاختصارات

- الوزارات والجهات الحكومية الأخرى
- مؤسسات التعليم والتدريب
- أصحاب العمل
- الأطراف الأخرى ذات العلاقة⁶

3. البيان الملخص للسياسة

إن موازنة المؤهلات هي عملية تقييم مؤهل أجنبي أو دولي مقابل مقاييس الموازنة مع الإطار، والمحددات الوصفية لمستوياته؛ لتحديد المستوى الذي يتواءم معه المؤهل من مستويات هذا الإطار، وحيثما كان ذلك منطبقاً، تحديد مقدار الرصيد المعتمد المماثل له، وذلك قبل قيده في القسم الخاص بالموازنة في السجل الوطني للمؤهلات.

3-1 مقاييس الموازنة مع الإطار الوطني للمؤهلات

إن مقاييس الموازنة مع الإطار تتطلب أن تكون الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات:

- مالكة أو مانحة للبرنامج المفضي إلى المؤهل
- قد خضعت لعملية اعتماد أو عملية ضمان جودة من قبل هيئة ضمان جودة خارجية معترف بها
- لديها إجراءات ضمان جودة مؤسسية قائمة تتسم بالرصانة، بحيث تضمن إمكانية المقارنة مع تلك المطلوبة من الجهات العُمانية المانحة للمؤهلات لغرض الترخيص المؤسسي
- لديها ترتيبات قائمة للتواصل مع كل مؤسسة تعليم أو تدريب تُقدّم المؤهل في سلطنة عُمان

كما تتطلب هذه المقاييس أن يكون للبرنامج الأجنبي أو الدولي:

- ترخيص برنامجي من جهة الترخيص ذات الصلة، حسب نظام الترخيص المعمول به في سلطنة عُمان
- إجراءات قائمة لضمان جودة البرنامج
- مخرجات تعلم واضحة، تخضع للتقويم التحصيلي، المضمون جودته

3-2 فوائد وجود نهج مشترك لموازنة المؤهلات الأجنبية والدولية المقدمة في سلطنة عُمان مع

الإطار الوطني للمؤهلات

تخضع عمليات موازنة المؤهلات الأجنبية والدولية مع الإطار للحكم الاحترافي من قبل أولئك الذين لديهم المعرفة، والمهارات، والخبرات ذات الصلة بالمجال الدراسي أو التخصص أو المهنة أو الحرفة، ولديهم كذلك المعرفة بالإطار الوطني للمؤهلات.

⁶ تشمل هذه الأطراف، على سبيل المثال، المتعلمين، وعائلاتهم، والأفراد الباحثين عن عمل، والموظفين الباحثين عن عمل أفضل، أو يرغبون في التقدم في المهنة التي يشغلونها، وأي فرد مهتم بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية لسلطنة عُمان

- وتشمل فوائد وجود نهج مشترك لعمليات الموازنة ما يلي:
- إبلاغ الجهات الأجنبية والدولية المانحة للمؤهلات بترتيبات ضمان الجودة المطلوبة لاستيفاء مقاييس الموازنة مع الإطار
 - ضمان العدالة والاتساق في تنفيذ عمليات الموازنة
 - تنمية الثقة المتبادلة وزيادة فهم الإطار، من قبل الجهات الأجنبية والدولية المانحة للمؤهلات، والتي تُقدّم أو قد تُقدّم مؤهلاتها في سلطنة عُمان

3-3 المستوى في الإطار الوطني للمؤهلات

يُعرّفُ المستوى في الإطار الوطني للمؤهلات بأنه: "مؤشر على المقدار النسبي لمتطلبات المعرفة، وتعقيدها، وعمقها، ومدى استقلالية المتعلم، كما هو موضح في المُحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات"⁷.

ويتكون الإطار من عشرة مستويات مستمدة من مجموعة المؤهلات الرسمية الموجودة في سلطنة عُمان. وتعكس مستويات الإطار التقدم في عملية التعلم حيث يزيد كل مستوى في متطلبات الدراسة. ويتعلق المستوى الأول في الإطار بالتعليم والتدريب الأوليين بينما يتعلق المستوى العاشر بالتعلم الأكثر تعقيداً، والذي يكون في طبيعة تطوير المعرفة والمهارات الجديدة. كما يتم تحديد مستوى المؤهل في الإطار بناء على تقييم المقررات المكونة له مقابل مقاييس الإدراج في الإطار أو مقاييس الموازنة معه، والمُحددات الوصفية لمستوياته.

ويُحدّدُ المستوى الذي يتواءم معه المؤهل من خلال تقييم المقررات المكونة للمؤهل مقابل مقاييس الموازنة مع الإطار، والمُحددات الوصفية لمستوياته. وتجدر الإشارة إلى أن عمليات الموازنة تتيح إمكانية مقارنة مؤهل أجنبي أو دولي مع مؤهل عُماني في نفس المستوى في الإطار.

3-4 الرصيد المعتمد (في الإطار الوطني للمؤهلات)

يُعرّفُ الرصيد المعتمد (في الإطار الوطني للمؤهلات) (ويُشارُ له فيما بعد اختصاراً بالرصيد المعتمد)⁸ بأنه "مؤشر عددي على مقدار (حجم) التعلم، والذي يُمنح عند تحقيق جميع مخرجات التعلم الخاصة بوحدة أو مساق أو مقرر أو مؤهل، ويكون إما بشكل نقاط معتمدة أو ساعات معتمدة". وتستند كل من النقاط المعتمدة، والساعات المعتمدة إلى ساعات التعلم الافتراضية، والتي تُعرّفُ بأنها "مقدار (حجم) التعلم المتوقع أن يكون مطلوباً من متعلم متوسط في مستوى معين، لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات المكونة للمؤهل".

⁷ Adapted from D Gosling and J Moon, How to Use Learning Outcomes and Assessment Criteria (London: Southern England Consortium for Credit Accumulation and Transfer, SEEC Office, 2001).

⁸ انظر الاختصارات

إن احتساب عدد ساعات التعلم الافتراضية يتضمن جميع أنشطة التعلم اللازمة لتحقيق مخرجات التعلم. وأمثلة هذه الأنشطة تشمل، ولا تقتصر على: الوقت المخصص للتواصل في قاعات الدراسة، والمحاضرات، والأعمال المخبرية، والورش، والدراسة الذاتية (المستقلة)، وإجراء البحوث، والأعمال المنزلية، والزيارات الميدانية، والواجبات، والتحصير للاختبارات، والامتحانات.

ويشير الرصيد المعتمد إلى مقدار (حجم) التعلم المطلوب لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالمقررات المكونة للمؤهل. كما يُمكن استخدامه لوصف المؤهلات، والمقارنة بينها.

3-4-1 النقاط المعتمدة (في الإطار الوطني للمؤهلات)

- تُعادل النقطة المعتمدة الواحدة (في الإطار الوطني للمؤهلات) عشر ساعات تعلم افتراضية
- يجب تخصيص نقاط معتمدة كاملة، وليس أجزاء منها
- إن الحد الأدنى المطلوب من النقاط المعتمدة لموازنة مؤهل، وقيده في القسم الخاص بالموازنة في السجل هو 4 نقاط معتمدة (40 ساعة تعلم افتراضية)

3-4-2 الساعات المعتمدة (في الإطار الوطني للمؤهلات)

- تُعادل الساعة المعتمدة الواحدة (في الإطار الوطني للمؤهلات) ثلاث ساعات من الأنشطة أسبوعياً لمدة فصل دراسي واحد (14 أسبوعاً، كحد أدنى)
- تُعادل كل ساعة معتمدة 42 ساعة تعلم افتراضية، كحد أدنى، بناء على فصل دراسي يتكون من 14 أسبوعاً
- تتكون كل ساعة معتمدة من مزيج من أنشطة التعلم، وأمثلة هذه الأنشطة قد تشمل أسبوعياً، ولا تقتصر على ما يلي:
 - ساعة واحدة صافية أو أعمال مخبرية، وساعتان من أنشطة التعلم
 - ساعتان صفتان أو أعمال مخبرية، وساعة واحدة من أنشطة التعلم
 - ثلاث ساعات من أنشطة التعلم
- إن الحد الأدنى المطلوب من الساعات المعتمدة لموازنة مؤهل، وقيده في القسم الخاص بالموازنة في السجل هو ساعة معتمدة واحدة (42 ساعة تعلم افتراضية)

3-4-3 مقدار الرصيد المعتمد المماثل (في الإطار الوطني للمؤهلات)

يُعرف مقدار الرصيد المعتمد (في الإطار الوطني للمؤهلات) بأنه "عدد الساعات المعتمدة أو النقاط المعتمدة التي تُخصص لوحدات أو لمساقات أو لمقررات، أو لمؤهلات مقابل إنجاز تعلم يتم التحقق منه من خلال عملية تقويم موثوقة ومناسبة".

ويجب على الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات تحديد مقدار الرصيد المعتمد المماثل في الإطار لكل مقرر، وللمؤهل بأكمله. ويُمكن أن يستند هذا إلى عدد ساعات التعلم الافتراضية المطلوبة،

والتي تُعادلُ إلى إما نقاط معتمدة أو ساعات معتمدة (في الإطار الوطني للمؤهلات). ومن جانب آخر، إذا ما تم استخدام مجموعة مختلفة من المبادئ⁹ لاحتساب مقدار الرصيد المعتمد للوحدات أو المساقات أو المقررات، والمؤهلات، فإن مقدار الرصيد المعتمد المماثل يُمكن أن يستند إلى نظام الرصيد المستخدم، فعلى سبيل المثال، فإن 60 نقطة معتمدة في النظام الأوروبي لنقل الرصيد المعتمد تُعادل بشكل عام إلى 120 نقطة معتمدة (في الإطار الوطني للمؤهلات).

3-5 ترتيبات ضمان الجودة المؤسسية وترتيبات التواصل المطلوبة لعمليات الموازنة

3-5-1 ترتيبات ضمان الجودة المؤسسية

بخلاف الجهة العُمانية المانحة للمؤهلات، لا تحتاج الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات إلى ترخيص مؤسسي من جهة ترخيص لمزاولة العمل في سلطنة عُمان. ولموازنة مؤهلاتها مع الإطار، فإن الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات يجب أن تكون قد خضعت لعملية اعتماد أو عملية ضمان جودة من قبل هيئة ضمان جودة خارجية معترف بها، وتقدم معلومات وأدلة حول ترتيبات ضمان الجودة المؤسسية لديها إضافة إلى معلومات وأدلة حول ضمان جودة المؤهل. كما يجب على الجهات الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات أن تتبع سياسة الهيئة حول ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات، والتي توفر تفاصيل حول متطلبات ضمان الجودة لعمليات الموازنة (انظر الملحق ج-4).

3-5-2 ترتيبات التواصل

يجب أن يكون هنالك استراتيجية للتواصل أو ترتيبات قائمة مُفصلة؛ لضمان التواصل الفاعل بين الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات، وبين مؤسسات التعليم أو التدريب التي تقدم المؤهل في سلطنة عُمان.

3-6 الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بموازنة المؤهلات الأجنبية أو الدولية مع الإطار الوطني للمؤهلات

3-6-1 الجهات الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات

تقوم الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات بإعداد طلب موازنة المؤهل مع الإطار، والذي تملكه أو تمنحه، ويُطرح في سلطنة عُمان، حيث يُقدم هذا الطلب إما باللغة الإنجليزية أو باللغة العربية، بناء على اللغة التي يُقدّمُ بها المؤهل.

ولغرض تعبئة استمارة طلب موازنة مؤهل، تقوم الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات بتشكيل لجنة للموازنة، وتكون مسؤولة عن ما يلي:

⁹ مثل نظام الوحدات المعتمدة، كتلك المستخدمة من قبل مؤسسات التعليم العالي الأسترالية، والنظام الأوروبي لنقل الرصيد المعتمد (ECTS) المستخدم من قبل مؤسسات التعليم العالي الأوروبية أو النظام الأوروبي للرصيد المعتمد في التعليم المهني والتدريب (ECVET)

- التأكد من أن إجراءات ضمان جودة المؤهل تستوفي متطلبات سياسة الهيئة حول ضمان جودة الإطار (انظر الملحق ج-4)
- تقييم المؤهل؛ للتأكد من أنه يستوفي مقاييس المواومة مع الإطار (انظر الفصل 3-1)
- اقتراح المستوى الذي يتواءم معه، وحيثما كان ذلك منطبقاً، اقتراح مقدار الرصيد المعتمد المماثل لكل مقرر، وللمؤهل بأكمله مع الإطار
- تعبئة الاستمارة الإلكترونية (عبر الإنترنت) الخاصة بطلب مواومة المؤهل مع التأكد من أنها:
 - مصحوبة بالوثائق المساندة الملائمة، وذات الصلة
 - تتضمن التفاصيل الخاصة بمندوب الاتصال في الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات، والمسؤول عن عملية التواصل في جميع المسائل المتعلقة بطلب مواومة المؤهل
 - موقعة من قبل ممثل الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات ممن لديه التفويض بتقديم طلبات مواومة المؤهلات مع الإطار الوطني للمؤهلات (ويُشار لها فيما بعد اختصاراً بطلبات المواومة)¹⁰
- مراجعة طلب مواومة المؤهل؛ للتأكد من اكتماله، واتساقه
- تقديم الاستمارة الخاصة بطلب مواومة المؤهل إلكترونياً للمديرية مصحوبة بالوثائق المساندة ذات الصلة¹¹

3-6-2 المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات

إن المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات (ويُشار لها فيما بعد اختصاراً بالمديرية)¹² مسؤولة عن ما يلي:

- تشكيل فريق مواومة المؤهل مع الإطار الوطني للمؤهلات (ويُشار له فيما بعد اختصاراً بفريق المواومة)¹³ لكل طلب مواومة مؤهل
- تنفيذ عمليات المواومة، وفقاً لسياسات الهيئة المتعلقة بالإطار، وصولاً للنسخة النهائية من تقرير تقييم مواومة المؤهل (ويُشار له فيما بعد اختصاراً بتقرير التقييم)¹⁴
- قيد المؤهلات التي تمت مواومتها مع الإطار في القسم الخاص بالمواومة في السجل، حيثما كان ذلك مناسباً

¹⁰ انظر الاختصارات

¹¹ تتضمن استمارة مواومة المؤهل "نموذج لمواومة المؤهل"، والذي يجب تعبئته لكل مقرر؛ من أجل تقديم نظرة عامة حول المقرر، ومخرجات التعلم للمقرر، ومقاييس التقويم المتعلقة به إلى جانب مقترح لجنة المواومة حول المستوى الذي يتواءم معه المقرر، ومقدار الرصيد المعتمد المماثل له في الإطار الوطني للمؤهلات

¹² انظر الاختصارات

¹³ انظر الاختصارات

¹⁴ انظر الاختصارات

- تقديم الدعم، والتغذية الراجعة للجهات الأجنبية والدولية المانحة للمؤهلات بخصوص عمليات المواومة، حسب الحاجة
- تنفيذ عملية الاعتراض والتظلم على تقرير التقييم أو نتائجه، بما في ذلك تعديل النسخة النهائية من تقرير التقييم، بناء على قرارات لجنة الاعتراض والتظلم، حيثما كان ذلك منطبقاً
- تقديم ورش بناء القدرات حول عمليات المواومة للجهات ذات العلاقة، حسب الحاجة

3-6-3 الإدارة التنفيذية للهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم

إن الرئيس التنفيذي للهيئة مسؤول عن ما يلي:

- المصادقة على:
 - إضافة المراجعين الخارجيين للإطار الوطني للمؤهلات (ويُشارُ لهم فيما بعد اختصاراً بالمراجعين الخارجيين)¹⁵ إلى السجل الوطني للمراجعين الخارجيين، والذين تقترحهم المديرية أو حذفهم منه، حسب الحاجة
 - المسودة الثانية من تقرير التقييم، بوصفها النسخة النهائية من التقرير

3-6-4 مجلس إدارة الهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم

إن مجلس إدارة الهيئة (ويُشارُ له فيما بعد اختصاراً بمجلس الإدارة)¹⁶ مسؤول عن ما يلي:

- المصادقة على:
 - نتائج عمليات التقييم لغرض المواومة، وحيثما كان ذلك مناسباً، قيد المؤهلات في القسم الخاص بالمواومة في السجل
 - التقرير السنوي حول الإطار (انظر الفصل 4-7)
 - الرسوم المفروضة على الأنشطة المرتبطة بعمليات المواومة، بما ذلك رسوم تقديم طلبات الاعتراض والتظلم، وذلك قبل تقديم مقترحات هذه الرسوم إلى وزارة المالية للموافقة عليها

4. الإجراءات

إن الخطوات التي يجب اتباعها لتنفيذ هذه السياسة واردة في هذا الفصل.

4-1 الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات

تقوم الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات، والمالكة للمؤهل، بتشكيل لجنة صغيرة للمواومة؛ لتتولى مهمة إعداد طلب مواومة المؤهل. وتتكون هذه اللجنة من خبراء في مجال التخصص، وخبراء في ضمان الجودة ممن لديهم المعرفة بالإطار الوطني للمؤهلات. ويُفضل أن لا يزيد عدد أعضاء اللجنة عن خمسة، وأن يكونوا مؤهلين بشكل مناسب، ويقودهم رئيس اللجنة.

¹⁵ انظر الاختصارات

¹⁶ انظر الاختصارات

وبالإمكان تشكيل أكثر من لجنة واحدة لمواومة المؤهل، وذلك اعتمادًا على حجم المؤهل، والموارد المتاحة أو التخصصات ضمن المؤهل، إلا أن رئيسًا واحدًا هو من يقوم بتسهيل وتنسيق أنشطة المواومة عبر جميع اللجان. كما يمكن أن تتضمن لجنة مواومة المؤهل خبراء من مؤسسة التعليم أو التدريب التي تقدم المؤهل في سلطنة عُمان، إلا أنه من المستحسن أن تتضمن اللجنة كذلك عضوًا واحدًا على الأقل مستقلًا عن المؤهل، حيثما كان ذلك ممكنًا؛ من أجل تحقيق الحيادية والنزاهة.

1-1-4 لجنة مواومة المؤهل

إن لجنة مواومة المؤهل مسؤولة عن ما يلي:

- تعبئة الاستمارة الإلكترونية (عبر الإنترنت) الخاصة بطلب مواومة المؤهل، وتجميع المعلومات، والوثائق المساندة؛ لتقديم أدلة تتعلق بمقاييس المواومة مع الإطار (انظر الفصل 3-1)
- التأكد من استيفاء المؤهل لمتطلبات سياسة الهيئة حول ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات
- اقتراح ما يلي:
 - المستوى الذي يتواءم معه كل مقرر مكون للمؤهل، من خلال تقييم مخرجات التعلم، ومقاييس التقويم للمقرر، وغيرها من المعلومات الأخرى ذات الصلة بالمؤهل (أو المقرر)، وذلك مقابل المُحددات الوصفية لمستويات الإطار، إضافة إلى تقديم مبررات اقتراح هذا المستوى
 - مقدار الرصيد المعتمد المماثل في الإطار لكل مقرر (انظر الفصل 3-4-3)
 - المستوى الذي يتواءم معه المؤهل بأكمله، وإن كان ذلك منطبقًا، مقدار الرصيد المعتمد المماثل له في الإطار
- وضع آلية لمراجعة الاستمارة الخاصة بطلب مواومة المؤهل قبل تقديمها إلى المديرية؛ للتأكد من:
 - أنها مكتملة، ومرفق بها جميع الوثائق المساندة المذكورة في طلب مواومة المؤهل
 - أنها تتضمن التقرير الأحدث لضمان الجودة الخارجية/الاعتماد الخاص بالمؤهل، والصادر عن هيئة ضمان جودة خارجية معترف بها
 - أنها تتضمن التفاصيل المتعلقة بإجراءات ضمان الجودة المؤسسية والبرنامجية القائمة؛ لاستيفاء مقاييس المواومة مع الإطار¹⁷
 - أنها تتضمن التفاصيل المتعلقة بالترتيبات القائمة للتواصل مع مؤسسات التعليم أو التدريب التي تقدم المؤهل في سلطنة عُمان
 - اتساق المعلومات المذكورة في كل من طلب مواومة المؤهل، والنماذج الخاصة بمواومة المؤهل

¹⁷ انظر سياسة الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم حول ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات

○ أنها موقعة من قبل أحد كبار الموظفين في الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات ممن لديه التفويض بإرسال طلبات الموازنة، حيث لن تُقبل الطلبات غير المكتملة

- تسديد رسوم عملية الموازنة لدائرة الشؤون المالية بالهيئة¹⁸
- تقديم طلب موازنة المؤهل إلى المديرية

4-1-2-1-4 مراجعة المسودة الأولى من تقرير التقييم

تقوم الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات بمراجعة المسودة الأولى من تقرير التقييم؛ للتأكد من دقة البيانات والحقائق الواردة فيها، وتقديم التغذية الراجعة حولها، إن وجدت. كما تقوم بإرجاع هذه المسودة من التقرير إلى مدير عام المديرية العامة لإطار الوطني للمؤهلات (ويُنشأ له فيما بعد اختصاراً بالمدير العام)¹⁹ في غضون عشرة أيام عمل من تاريخ استلامها.

4-1-3-1-4 النية في تقديم طلب الاعتراض والتظلم

يقوم المدير العام بإرسال النسخة النهائية من تقرير التقييم إلى الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات إلى جانب المعلومات المتعلقة بإمكانية تقديم طلب الاعتراض والتظلم على نتائج التقييم أو محتوى التقرير، إذا دعت الحاجة لذلك. ويجب عليها إبلاغ المدير العام بنيتها في الاعتراض والتظلم من خلال استخدام الاستمارة الخاصة بطلب الاعتراض والتظلم على أنشطة الإطار الوطني للمؤهلات، والتي يجب أن تُرسل في غضون عشرة أيام عمل من تاريخ استلامها للنسخة النهائية من تقرير التقييم.

إن إجراءات الاعتراض والتظلم منصوص عليها في دليل الاعتراض والتظلم الخاص بالإطار الوطني للمؤهلات، وهو متوفر لدى المديرية، كما يمكن الحصول عليه من خلال الموقع الإلكتروني للهيئة

على الرابط <https://www.oaaaqa.gov.om/Oman-Qualifications-Framework/General>

4-2-4 المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات

إن المدير العام مسؤول عن ما يلي:

- تشكيل فريق الموازنة لكل طلب موازنة مؤهل (انظر الفصل 4-3)
- تأكيد استلام الاستمارة الخاصة بطلب موازنة المؤهل من الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات
- الاتفاق مع مدير عملية المراجعة الخارجية للإطار الوطني للمؤهلات (ويُنشأ له فيما بعد اختصاراً بمدير عملية الموازنة)²⁰ حول الجدول الزمني لعملية تقييم المؤهل لغرض الموازنة
- تقديم الدعم لفريق الموازنة حول المسائل المتعلقة بموازنة المؤهل، إذا دعت الحاجة لذلك

¹⁸ انظر سياسة الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم بشأن الرسوم على الأنشطة الخارجية لضمان الجودة وعلى طلبات الاعتراض والتظلم

¹⁹ انظر الاختصارات

²⁰ انظر الاختصارات

- مراجعة المسودة الأولى من تقرير التقييم، وتقديم التغذية الراجعة حولها إلى مدير عملية المواومة، حسب المطلوب
- إرسال النسخة الأخيرة من المسودة الأولى من تقرير التقييم إلى الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات، والطلب منها التأكد من دقة البيانات والحقائق الواردة فيها، وتقديم التغذية الراجعة حولها، حسب المطلوب
- مراجعة المسودة الثانية من تقرير التقييم، وتقديم التغذية الراجعة حولها إلى مدير عملية المواومة، حسب المطلوب
- إرسال النسخة الأخيرة من المسودة الثانية من تقرير التقييم إلى الرئيس التنفيذي للهيئة؛ للاطلاع عليها؛ تمهيدا للمصادقة عليها، بوصفها النسخة النهائية من التقرير
- إعداد الوثائق التي تتضمن نتيجة التقييم لغرض المواومة لمجلس الإدارة؛ للاطلاع عليها؛ تمهيدا للمصادقة عليها
- إرسال النسخة النهائية من تقرير التقييم إلى الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات، وإبلاغها بنتيجة التقييم لغرض المواومة، والتي تمت المصادقة عليها، ولفت انتباهها إلى وجود فرصة للاعتراض والتظلم على التقرير أو نتيجة التقييم (انظر الملحق أ)
- تقديم الدعم، والتغذية الراجعة للجهات الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات، حسب المطلوب
 - قيد المؤهل في القسم الخاص بالمواومة في السجل إذا تمت المصادقة على مواومته مع الإطار (انظر الملحق أ)
 - المضي قدما في اتخاذ الإجراءات التي يُوجه بها مجلس الإدارة في حال لم تتم المصادقة على النتيجة الموصى بها لمواومة المؤهل
- إبلاغ فريق المواومة بقرار مجلس الإدارة، ومناقشة الإجراءات التي يجب اتخاذها، حيثما كان ذلك مناسباً
- تنفيذ عمليات الاعتراض والتظلم على النسخة النهائية من تقرير التقييم أو نتائج التقييم، وفقا لإجراءات الهيئة المتعلقة بالاعتراض والتظلم، والمنصوص عليها في دليل الاعتراض والتظلم الخاص بالإطار الوطني للمؤهلات
- تعديل النسخة النهائية من تقرير التقييم، بناء على قرارات لجنة الاعتراض والتظلم، حيثما كان ذلك منطبقاً

3-4 فريق مواومة المؤهل مع الإطار الوطني للمؤهلات

يضم فريق المواومة مديراً لعملية المواومة، ومراجعين خارجيين اثنين، كحد أدنى، وتنطبق عليهما الشروط التالية:

- لديهما معرفة، وخبرة بمجال التخصص الذي ينتمي إليه المؤهل
- أكمل ورش بناء القدرات التي تعقدتها الهيئة:

○ حول عمليات المواومة

○ للمراجعين الخارجيين للإطار الوطني للمؤهلات

- ينتميان إلى جهتين مختلفتين
- ليس لديهما تضارب في المصالح مع الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات المقدمة لطلب المواومة

ويقوم أعضاء فريق المواومة مجتمعين بما يلي:

- إعداد المسودة الأولى من تقرير التقييم؛ ليراجعها المدير العام، واتخاذ الإجراء المناسب بخصوص التغذية الراجعة التي ترد منه، إن وجدت
- الاطلاع على التغذية الراجعة التي ترد من الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات على المسودة الأولى من تقرير التقييم، إن وجدت، واتخاذ الإجراء المناسب بخصوصها
- استكمال المسودة الثانية من تقرير التقييم؛ ليراجعها المدير العام، واتخاذ الإجراء المناسب بخصوص التغذية الراجعة التي ترد منه، إن وجدت، تمهيدا لتقديم هذه المسودة إلى الرئيس التنفيذي للهيئة؛ للمصادقة عليها، بوصفها النسخة النهائية من التقرير
- اتخاذ الإجراء المناسب بخصوص التغذية الراجعة التي ترد من الرئيس التنفيذي للهيئة، إذا دعت الحاجة لذلك، للوصول إلى النسخة النهائية من تقرير التقييم

إن المسؤوليات المحددة للمراجعين الخارجيين، ومدير عملية المواومة مبينة في الفصليين (1-3-4)، و(2-3-4).

1-3-4 المراجعون الخارجيون للإطار الوطني للمؤهلات

إن كل مراجع خارجي مسؤول عن ما يلي:

- تقييم طلب مواومة المؤهل - بشكل مستقل عن باقي الأعضاء - إلى جانب تقييم المؤهل، والوثائق المساندة؛ للتأكد من استيفاء المؤهل لكل من متطلبات سياسة الهيئة حول ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات، ومقاييس المواومة مع الإطار (انظر الفصل 1-3)
- مراجعة مبررات مواومة كل مقرر مكون للمؤهل، وأسباب اقتراح المستوى الذي يتواءم معه هذا المقرر في الإطار؛ لضمان أن هذه المبررات مناسبة، ومتسقة مع البيانات الواردة في مواصفات المقرر، والمحددات الوصفية لمستويات الإطار
- مراجعة مقترح مقدار الرصيد المعتمد المماثل لكل مقرر مكون للمؤهل، حيثما كان ذلك منطبقاً؛ للتأكد من وجود عدد كافٍ من ساعات التعلم الافتراضية لتمكين المتعلمين من تحقيق مخرجات التعلم، وأن هذا المقدار من ساعات التعلم الافتراضية كافٍ لتبرير هذا المقترح، ومتسق مع نظام الرصيد المعتمد الذي تستخدمه الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات

- تقديم تفاصيل مكتوبة لمدير عملية الموازنة في حال عدم التمكن من إحراز تقدم في التقييم لغرض الموازنة؛ نظراً للحاجة إلى معلومات إضافية أو وجود تحفظات على طلب موازنة المؤهل
- الحضور والمشاركة في الاجتماعات الخاصة بفريق الموازنة، وكذلك الاجتماعات بين فريق الموازنة وموظفي الجهة المانحة للمؤهلات الذين انخرطوا بشكل مباشر في عملية الموازنة، وغيرهم من الموظفين الآخرين ذوي الصلة، حسب المطلوب
- إعداد التقرير الأولي للتقييم مع تقديم توصية أولية بخصوص ما يلي:
 - إجراءات ضمان الجودة المؤسسية القائمة للجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات
 - تقييم الإجراءات القائمة لضمان جودة المؤهل
 - المستوى الذي يتواءم معه كل مقرر، والمؤهل بأكمله، وحيثما كان ذلك منطبقاً، مقدار الرصيد المعتمد المماثل له في الإطار، إضافة إلى تقديم ملاحظات أو شروط حول أي جانب من جوانب مقترح الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات
- العمل جنباً إلى جنب مع مدير عملية الموازنة؛ لإعداد المسودتين الأولى والثانية من تقرير التقييم، واتخاذ الإجراءات المناسبة بخصوص التغذية الراجعة الواردة من المدير العام، والجهة المانحة الأجنبية أو الدولية للمؤهلات، والرئيس التنفيذي للهيئة، حسب المطلوب؛ للوصول إلى النسخة النهائية من التقرير

4-3-2 مدير عملية الموازنة

يُعَدُّ مدير عملية الموازنة نقطة التواصل بين الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات وبين المراجعين الخارجيين، حيث لا يقوم المراجعون الخارجيون بالتواصل المباشر معها، وإنما يتم ذلك من خلال مدير عملية الموازنة.

إن مدير عملية الموازنة مسؤول عن ما يلي:

- مراجعة طلب موازنة المؤهل الذي قدمته الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات، والربط بين التقارير الأولية للتقييم التي يُعَدُّها أعضاء فريق الموازنة (كل عضو - مراجع خارجي - يُعَدُّ تقريراً أولياً)
- الاطلاع على توصيات التقييم الأولية لغرض الموازنة التي يُصدرها أعضاء فريق الموازنة
- التحضير للاجتماعات مع أعضاء فريق الموازنة، ومع موظفي الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات، إذا دعت الحاجة لذلك، والذين انخرطوا بشكل مباشر في عملية الموازنة؛ لمناقشة أي جانب من جوانب طلب الموازنة، وتقديم التوضيحات حول المسائل المعروضة، فعلى سبيل المثال في حال وجود اختلاف في وجهات نظر الأعضاء بخصوص نتائج التقييم الأولي لغرض الموازنة أو في حال وجود اختلاف في وجهات النظر بخصوص المستوى الذي يتواءم معه المؤهل بأكمله أو مقدار الرصيد المعتمد المماثل له في الإطار

- القيام بعملية التحقق من صحة التوصية بشأن المواومة، وذلك عن طريق تقييم نسبة متفق عليها من المقررات المكونة للمؤهل، وتتضمن عملية اختيار هذه المقررات تلك التي يختلف حولها أعضاء فريق المواومة في توصياتهم الأولية، والمتعلقة بالمستوى الذي يتواءم معه المؤهل أو مقدار الرصيد المعتمد المماثل له في الإطار، إن وجدت
- إعداد تقرير التحقق من صحة التوصية بشأن المواومة، ليتضمن ما يلي:
 - نتائج عملية التحقق من صحة التوصية بشأن المواومة
 - معلومات حول المقررات التي خضعت لمزيد من التقييم (إن وجدت)
 - تفاصيل النقاشات التي جرت بين أعضاء فريق المواومة أو الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات (إن وجدت)
- إبلاغ المدير العام بالمسائل المتعلقة بعملية المواومة، إذا دعت الحاجة لذلك
- إعداد المسودتين الأولى والثانية من تقرير التقييم، بالتعاون مع أعضاء فريق المواومة

4-4 الإدارة التنفيذية للهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم

ينظر الرئيس التنفيذي للهيئة في المسائل التالية؛ للمصادقة عليها:

- توصيات المدير العام بخصوص إضافة المراجعين الخارجيين إلى السجل الوطني للمراجعين الخارجيين أو حذفهم منه، حسب الحاجة
- المسودة الثانية من تقرير التقييم، بوصفها النسخة النهائية من التقرير

4-5 مجلس إدارة الهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم

ينظر مجلس الإدارة في المسائل التالية؛ للمصادقة عليها:

- نتائج عمليات التقييم لغرض المواومة على النحو الوارد في النسخة النهائية من تقرير التقييم
- قيد المؤهلات في القسم الخاص بالمواومة في السجل، إذا كان ذلك منطبقاً (انظر الملحق أ)
- التقرير السنوي حول الإطار (انظر الفصل 4-7)
- الرسوم المفروضة على الأنشطة المرتبطة بعمليات المواومة، بما ذلك رسوم تقديم طلبات المواومة، ورسوم تقديم طلبات الاعتراض والتظلم، وذلك وفقاً لسياسة الهيئة بشأن الرسوم المفروضة على الأنشطة المتعلقة بالإطار الوطني للمؤهلات، وعمليات الاعتراض والتظلم²¹، قبل تقديم مقترحات هذه الرسوم إلى وزارة المالية للموافقة عليها

4-6 التغييرات الجوهرية

يجب أن تقوم الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات بإبلاغ المديرية كتابياً بأي تغييرات جوهرية في البرنامج المفضي إلى مؤهل تمت مواومته مع الإطار²². ويُعرَّف التغيير الجوهرية بأنه "التغيير الذي

²¹ سيتم تطوير هذه السياسة

²² انظر سياسة الهيئة حول الإخطار بشأن التغييرات الجوهرية الخاصة بالإطار الوطني للمؤهلات

يؤثر على مستوى المؤهل أو مقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات أو يؤثر على استيفاء المؤهل لمقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات أو مقاييس الموازنة معه، وبالتالي، على قيده في السجل الوطني للمؤهلات". وتتضمن الأمثلة في التغييرات الجوهرية، ولكنها لا تقتصر على التغييرات التالية:

- ضمان الجودة المؤسسية
- ضمان جودة البرنامج الذي يفضي للمؤهل
- اسم الجهة المانحة للمؤهلات
- عنوان المؤهل
- تصميم المؤهل أو طول فترة تقديمه، بما في ذلك إضافة مقررات جديدة إليه

كما أنه بالإمكان إجراء تغييرات طفيفة على المقررات، والتي لا تؤثر على المستوى الذي يتواءم معه المؤهل أو مقدار الرصيد المعتمد المماثل له في الإطار دون الحاجة إلى إبلاغ المديرية، ولكنه يجب ذكر هذه التغييرات في الاستمارة الخاصة بطلب إعادة موازنة المؤهل.

4-7 التقرير السنوي

تقوم المديرية بإعداد تقرير سنوي حول تنفيذ الإطار، ترفعه إلى مجلس الإدارة. ويتضمن هذا التقرير عدد المؤهلات التي تمت موازنتها مع الإطار، والمستويات التي توائمت معها، ومقدار الرصيد المعتمد المماثل لها في الإطار، وتخصصاتها، وأي مسائل أخرى قد تظهر خلال عمليات الموازنة (إن وجدت).

5. الاختصارات

- الإطار الوطني للمؤهلات: الإطار
- الرصيد المعتمد (في الإطار الوطني للمؤهلات): الرصيد المعتمد
- السجل الوطني للمؤهلات: السجل
- المدير العام: مدير عام المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات
- المديرية: المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات
- المراجعون الخارجيون: المراجعون الخارجيون للإطار الوطني للمؤهلات
- المواومة: مواومة المؤهلات الأجنبية والدولية مع الإطار الوطني للمؤهلات
- الهيئة: الهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم
- تقرير تقييم مواومة المؤهل: تقرير التقييم
- طلبات مواومة المؤهلات مع الإطار الوطني للمؤهلات: طلبات المواومة
- فريق مواومة المؤهل مع الإطار الوطني للمؤهلات: فريق الإدراج أو المواومة
- مجلس الإدارة: مجلس إدارة الهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم
- مدير عملية المراجعة الخارجية للإطار الوطني للمؤهلات: مدير عملية المواومة

6. التعريفات

<p>عملية تقييم مؤهل عُمانى مقابل مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات، والمُحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات؛ لتحديد المستوى، ومقدار الرصيد المعتمد للمؤهل بأكمله في الإطار</p>	<p>إدراج [مؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات]</p>
<p>عملية مراجعة للمؤهلات التي سبق إدراجها في الإطار الوطني للمؤهلات، ومواءمتها معه، لضمان أن مقاييس الإدراج في الإطار أو مقاييس الموازنة معه قد تم الحفاظ عليها طول فترة تقديم هذه المؤهلات، وأنه لم تُجر تغييرات جوهرية في مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات أثرت في مستوى المؤهل بأكمله أو مقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات</p>	<p>إعادة إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات أو إعادة مواءمتها معه</p>
<p>أداة لوصف، ومقارنة، وتصنيف المؤهلات من جميع القطاعات التعليمية والتدريبية في سلطنة عُمان. ولأن هذا الإطار يركز على مجموعة واحدة من المُحددات الوصفية العامة للمستويات التي تصف المخرجات المتوقعة لكل مستوى من مستوياته العشرة، فإن هذا الإطار يوفر نقطة مرجعية للمؤهلات التي تُقدّم وتُمنح في سلطنة عُمان، وللمقارنة بين المؤهلات العُمانية والمؤهلات الأجنبية أو الدولية، وللإقرار بالتعلم السابق</p>	<p>الإطار الوطني للمؤهلات في سلطنة عمان</p>
<p>عملية ضمان جودة رسمية ودورية، تقوم بها جهة خارجية وطنية أو دولية مفوضة رسمياً بتقويم المؤسسات أو البرامج التعليمية أو كليهما؛ لتحديد مدى استيفاء جملة من المعايير المحددة. وتكون الجهة التي تقوم بعملية التقويم من خارج المؤسسة ومستقلة عنها، وتمنح صفة الاعتماد الأكاديمي لمدة زمنية محددة</p>	<p>الاعتماد</p>
<p>تدقيق موضوعي لطلب الإدراج أو الموازنة، وكذلك لتقرير التقييم؛ للتأكد من صحة تنفيذ عملية الإدراج أو الموازنة، وهي متسقة عبر مختلف المراجعين الخارجيين للإطار الوطني للمؤهلات [الذين يقومون بتقييم طلبات الإدراج أو الموازنة]. وبالتالي، فإن هذه العملية تضمن استيفاء المؤهل (والمقررات) لمقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات أو لمقاييس الموازنة معه، ولمخرجات المُحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات ذات الصلة</p>	<p>التحقق من صحة [إدراج أو موازنة مؤهل]</p>
<p>التغيير الذي يؤثر على مستوى المؤهل أو مقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات أو يؤثر على استيفاء المؤهل لمقاييس الإدراج في الإطار</p>	<p>التغيير الجوهرى</p>

الوطني للمؤهلات أو مقاييس الموازنة معه، وبالتالي، على قيده في السجل الوطني للمؤهلات	
عملية تقييمية تقيس قدرة المتعلم لإظهار معارفه، ومهاراته، وغيرها من الخصائص الأخرى مقابل مقاييس تقويم معينة. ويتم تسجيل نتائج هذا التقييم، والتي تسهم في العلامة أو الدرجة الكلية التي حصل عليها المتعلم	التقويم التحصيلي
طريقة منهجية لفحص كل مقرر مكون للبرنامج المفوضي إلى مؤهل؛ لتحديد مدى استيفاء المؤهل بأكمله للمقاييس كما هو مبين في سياسة الإطار الوطني للمؤهلات ذات الصلة إلى جانب التحقق من مستوى المؤهل، ومقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات	التقييم لغرض [الإدراج أو الموازنة]
أي طرف لديه مصلحة في أنشطة الإطار الوطني للمؤهلات	الجهات ذات العلاقة
المستوى الذي تبلغه المؤسسة التعليمية بأنظمتها، وعملياتها، ومختلف تشكيلاتها في تحقيق مخرجات مؤسسية أو برنامجية، أو كليهما، بما يلبي احتياجات الجهات ذات العلاقة، عبر استيفاء معايير/مقاييس مرجعية تتعلق بأنشطتها	الجودة
مؤشر عددي على مقدار (حجم) التعلم، والذي يُمنح عند تحقيق جميع مخرجات التعلم الخاصة بوحدة أو مساق أو مقرر أو مؤهل، ويكون إما بشكل نقاط معتمدة أو ساعات معتمدة	الرصيد المعتمد [في الإطار الوطني للمؤهلات]
وحدة قياس تصف مقدار (حجم) التعلم المطلوب من متعلم متوسط لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات التي تفضي إلى مؤهل. وتعادل ساعة معتمدة واحدة ثلاث ساعات أسبوعياً، ولمدة فصل دراسي واحد (14 أسبوعاً كحد أدنى)، وهو ما يعادل 42 ساعة تعلم افتراضية، كحد أدنى ²³	الساعة المعتمدة [في الإطار الوطني للمؤهلات]
قاعدة بيانات رسمية إلكترونية لجميع المؤهلات المعترف بها على المستوى الوطني، والتي سبق إدراجها في الإطار الوطني للمؤهلات أو موازنتها معه. وتديرها المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات، وهي متاحة للجهات ذات العلاقة، وللجمهور عامة. كما أن إجراءات تقديم طلبات إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات، وطلبات موازنتها معه، وتقييم هذه الطلبات تتم عبر النظام الإلكتروني للسجل الوطني للمؤهلات. ويضمن هذا السجل تخزين الوثائق بشكل آمن، ويتيح إمكانية استرجاعها بسهولة	السجل الوطني للمؤهلات

²³ تتضمن كل ساعة معتمدة مزيجاً من الأنشطة المطلوبة لتحقيق مخرجات التعلم، مثل الوقت المخصص للتواصل في قاعات الدراسة أو المحاضرات، والأعمال المخبرية، والورش، والدراسة الذاتية (المستقلة)، وإجراء البحوث، والأعمال المنزلية، والزيارات الميدانية، والواجبات، والتحضير لامتحانات، والامتحانات

مجموعة من العبارات (النصوص) المتدرجة التي تصف المخرجات المتوقعة في كل واحد من مستويات الإطار الوطني للمؤهلات، فيما يتعلق بالخصائص الست، وهي المعرفة، والمهارات، ومهارات التواصل والحساب، و(تقنية المعلومات والاتصال)، والاستقلالية والمسؤولية، وقابلية التوظيف والقيم، وتعلم كيفية التعلم	المُحددات الوصفية لمستويات [الإطار الوطني للمؤهلات]
مؤشر على المقدار النسبي لمتطلبات المعرفة، وتعقيدها، وعمقها، ومدى استقلالية المتعلم، كما هو موضح في المُحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات	المستوى [في الإطار الوطني للمؤهلات]
المؤهلات الأجنبية هي المؤهلات الممنوحة في دولة غير سلطنة عُمان (مثال: الجهة المانحة للمؤهلات في المملكة المتحدة). المؤهلات الدولية هي المؤهلات التي تمنحها جهات دولية مانحة للمؤهلات (مثل سيسكو ومايكروسوفت)	المؤهلات الأجنبية والدولية
وحدة قياس تصف مقدار (حجم) التعلم المطلوب من متعلم متوسط لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات التي تفضي إلى مؤهل. وتعادل نقطة معتمدة واحدة عشر ساعات تعلم افتراضية ²⁴	النقطة المعتمدة [في الإطار الوطني للمؤهلات]
مجموعة من الوحدات أو المساقات أو المقررات التي يتم تصميمها لتفضي إلى مؤهل في إطار وطني للمؤهلات	برنامج
عملية تقييمية تفضي إلى المصادقة الرسمية من الجهة الحكومية ذات الصلة في سلطنة عُمان على إنشاء المؤسسات أو طرح برامجها. وتشمل هذه المؤسسات المدارس، والجامعات، ومؤسسات التعليم والتدريب المهني	ترخيص
مسار التعلم الذي يتبعه المتعلمون، وهم يطورون معارفهم، ومهاراتهم، وخبراتهم في تخصص ما، والحصول على مؤهلات في مستويات أعلى في الإطار الوطني للمؤهلات	تقدم (دراسي)
عملية الحكم على الأداء مقابل أهداف أو نقاط مرجعية محددة	تقويم
مؤسسة تُصدر مؤهلات تعليمية أو تدريبية بناء على نظام تقويم رسمي (على سبيل المثال: مؤسسات التعليم العالي الأكاديمية، والمؤسسات المرتبطة بها أكاديميا، والمؤسسات التي تقدم برامج التعليم التكنولوجي، والتعليم التقني/المهني والتدريب، والمؤسسات الاحترافية)	جهة مانحة للمؤهلات

²⁴ تتضمن كل نقطة معتمدة مزيجا من الأنشطة المطلوبة لتحقيق مخرجات التعلم، مثل الوقت المخصص للتواصل في قاعات الدراسة أو المحاضرات، والأعمال المخبرية، والورش، والدراسة الذاتية (المستقلة)، وإجراء البحوث، والأعمال المنزلية، والزيارات الميدانية، والواجبات، والتحضير لامتحانات، والامتحانات

<p>إحدى صفات المُحدّدات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات. وهناك ست خصائص (المعرفة، والمهارات، ومهارات التواصل والحساب و)تقنية المعلومات والاتصال)، والاستقلالية والمسؤولية، وقابلية التوظيف والقيم، وتعلم كيفية التعلم). وتشكّل هذه الخصائص مجتمعة المُحدّدات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات</p>	<p>خاصية (مفرد خصائص)</p>
<p>مقدار (حجم) التعلم المتوقع أن يكون مطلوباً من متعلم متوسط في مستوى معين، لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات المكونة للمؤهل</p>	<p>ساعات التعلم الافتراضية</p>
<p>تنفيذ عمليات وأنظمة مخطط لها وبشكل منهجي- من المؤسسة التعليمية نفسها أو من جهة خارجية مستقلة عنها- التي تقوم برامج المؤسسة التعليمية، وخدماتها، وأنشطتها، والعمليات التي تدعمها، مقابل معايير/مقاييس مرجعية/أطر تتعلق بها</p>	<p>ضمان الجودة</p>
<p>تضمن مؤهل ما في السجل الوطني للمؤهلات بعد عملية إدراجه في الإطار الوطني للمؤهلات أو موازنته معه، المكونة من تسع مراحل، والتي تتضمن اقتراح مستوى للمؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات، ومقدار الرصيد المعتمد له، والتوصية بهما، والتحقق منهما، والمصادقة عليهما</p>	<p>قيد [المؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات]</p>
<p>ما يتوقع من المتعلم معرفته (المعرفة)، والقيام به (المهارات) أو تطبيقه (الكفايات) نتيجة انخراطه في دراسة وحدة أو مساق أو مقرر أو برنامج يفضي إلى الحصول على مؤهل</p>	<p>مخرجات التعلم</p>
<p>مؤشر عددي على مقدار (حجم) التعلم، والذي يُمنح عند تحقيق جميع مخرجات التعلم الخاصة بوحدة أو مساق أو مقرر أو مؤهل، ويكون إما بشكل نقاط معتمدة أو ساعات معتمدة</p>	<p>مقدار الرصيد المعتمد [في الإطار الوطني للمؤهلات]</p>
<p>مكون لبرنامج يفضي إلى مؤهل، ويُعرف أيضاً عند بعض الجهات المانحة للمؤهلات باسم مساق أو وحدة</p>	<p>مقرر</p>
<p>اكتساب وفهم حقائق، ومبادئ، ونظريات، وممارسات متعلقة بمجال عمل أو مجال تعلم</p>	<p>معرفة</p>
<p>عملية تقييم مؤهل أجنبي أو دولي مقابل مقاييس الموازنة مع الإطار الوطني للمؤهلات، والمُحدّدات الوصفية لمستويات الإطار؛ لتحديد المستوى الذي تتم موازنة المؤهل معه، وحيثما كان ذلك منطبقاً، لتحديد مقدار الرصيد المعتمد المماثل للمؤهل بأكمله</p>	<p>موازنة مؤهل [مع الإطار الوطني للمؤهلات]</p>

مؤسسة	جهة تقدم خدمات تعليم أو تدريب تفضي إلى مؤهلات مدرسية، وأكاديمية، وتكنولوجية، واحترافية، ومهنية/تقنية
مؤهل	رتبة أو درجة تمنحها جهة مانحة للمؤهلات، بناء على معايير محددة. وتتأكد الجهة المانحة للمؤهلات من أن المتعلم قد حقق مخرجات تعلم جميع وحدات أو مساقات أو مقررات البرنامج
نظام الرصيد المعتمد	مجموعة من المبادئ يتم بموجبها احتساب مقدار الرصيد المعتمد للوحدات والمساقات والمقررات، والمؤهلات
نظام الرصيد المعتمد [في الإطار الوطني للمؤهلات]	المعيار الذي وضعته الهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم، وتستخدمه جميع الجهات المانحة للمؤهلات في سلطنة عُمان لاحتساب مقدار التعلم المطلوب للمؤهلات المتنوعة في التعليم الأكاديمي، والتكنولوجي، والاحترافي، والتقني/المهني، ويُعبَّرُ عنه بقيمة عددية تتمثل إما في نقاط معتمدة أو ساعات معتمدة
نقل الرصيد المعتمد	عملية استخدام الرصيد المعتمد الذي تم الحصول عليه بعد استكمال وحدات أو مساقات أو مقررات قائمة بذاتها ضمن برنامج أو مؤهل ما؛ لغرض متابعة الدراسة في برنامج أو مؤهل آخر

7. المراجع

Gosling, D and J Moon, *How to Use Learning Outcomes and Assessment Criteria* (London: Southern England Consortium for Credit Accumulation and Transfer, SEEC Office, 2001).

8. تاريخ الوثيقة

تاريخ الوثيقة				
الإصدار	تاريخ الاعتماد	تاريخ التعميم	اعتمدت من قبل	وصف موجز
1	18 مايو 2022م	-	مجلس الإدارة	يحتوي الإصدار الأول على الإجراءات الخاصة بسياسة موازنة المؤهلات الأجنبية والدولية مع الإطار الوطني للمؤهلات

الملحق أ: الإجراءات الواجب اتخاذها بناء على قرارات مجلس الإدارة حول عمليات المواعمة

- يتم اتخاذ الإجراءات التالية، بناء على قرارات مجلس الإدارة، بخصوص نتائج عمليات المواعمة:
- إذا صادق مجلس الإدارة على نتيجة مواعمة المؤهل، والتي توصي بمواعمة المؤهل، فإن المديرية تقوم بما يلي:
 - إبلاغ الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات بذلك
 - إرسال النسخة النهائية من تقرير التقييم إلى الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات
 - قيد المؤهل في القسم الخاص بالمواعمة في السجل الوطني للمؤهلات
 - إذا صادق مجلس الإدارة على نتيجة مواعمة المؤهل، والتي توصي بالمواعمة المشروطة للمؤهل، فإن المديرية تقوم بما يلي:
 - إبلاغ الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات بذلك
 - إرسال النسخة النهائية من تقرير التقييم إلى الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات
 - مناقشة الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات حول متطلبات الشروط الموضوعية، والتوصل إلى اتفاق حول الفترة الزمنية المناسبة الذي يسمح لها بإجراء التغييرات الضرورية
 - إبلاغ الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات بوجود فرصة الاعتراض والتظلم على النسخة النهائية من تقرير التقييم أو نتائج هذه العملية
 - وفي هذه الحالة، لن يُقيد المؤهل في القسم الخاص بالمواعمة في السجل لحين قيام الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات باستيفاء الشروط الموضوعية المتفق عليها مع المديرية
 - إذا صادق مجلس الإدارة على نتيجة مواعمة المؤهل، والتي توصي بعدم مواعمة المؤهل، فإن المديرية تقوم بما يلي:
 - إبلاغ الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات بذلك
 - إرسال النسخة النهائية من تقرير التقييم إلى الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات
 - إبلاغ الجهة الأجنبية أو الدولية المانحة للمؤهلات بوجود فرصة الاعتراض والتظلم على النسخة النهائية من تقرير التقييم أو نتائج هذه العملية

- إذا لم يصادف مجلس الإدارة على نتيجة مواعنة المؤهل؛ لاعتراضه على المستوى المقترح الذي يتواءم معه المؤهل أو مقدار الرصيد المعتمد المماثل له في الإطار، فإنه يوضح أسبابه، ويقدم للمديرية توجيهها بخصوص الإجراءات الواجب اتخاذها لكي تتم إعادة تقييم طلب مواعنة المؤهل، وإعادة تقديمه: للمصادقة عليه.